

(القرار رقم ١٦٧٩ الصادر في العام ١٤٣٨ هـ)

في الاستئناف رقم (١٥٨٢/ز) لعام ١٤٣٤ هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٨/٤/١٨ هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكّلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩ هـ والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (٢٢) وتاريخ ١٤٣٧/١/١ هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والمصلحة (الهيئة العامة للزكاة والدخل حاليًا) قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٣٢١) وتاريخ ١٣٧٠/١/٢١ هـ وتعديلاته وفقًا لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٨٠) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥ هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من (أ) (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بالرياض رقم (٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف لعامي ٢٠٠٥م و٢٠٠٦م.

وحيث تلقت هذه اللجنة خطابا من المكلف بتوقيع/مدير إدارة الزكاة والضريبة بشركة (ب) تم قيده لدى هذه اللجنة برقم (٤٣٢) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٢ هـ يتضمن رغبة المكلف سحب استئنافه، وبناء على سحب المكلف لاستئنافه فإن قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الأولى بالرياض رقم (٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي لعامي ٢٠٠٥م و٢٠٠٦م يُعد نهائيًا.

القرار

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولًا: الناحية الشكلية.

انتهاء حق الشركة (أ) في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بالرياض رقم (٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي لعامي ٢٠٠٥م و٢٠٠٦م.

ثانيًا: يكون هذا القرار نهائيًا بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،